



محضر لجنة الأمن والدفاع  
جلسة عدد 6

• تاريخ الاجتماع: الاثنين 18 فيفري 2019

• جدول الأعمال:

الاستماع الى أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب

• الحضور:

❖ الحاضرون: 09

❖ المتغيبون : 00

❖ المعتذرون: 13

رفع الجلسة: 13 و25 دقيقة

افتتاح الجلسة: 10 و30 دقيقة

عقدت لجنة الأمن والدفاع جلسة خصصتها للاستماع الى أعضاء اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب. وفي مستهل الجلسة، قام السيد رئيس اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب بتقديم عرضا تطرق خلاله إلى السياق الذي استوجب وجود هذه اللجنة، والمتمثل في تزايد الهجمات الإرهابية التي استهدفت القوات النظامية والمنشآت السياحية والسياسيين والمناطق الحدودية وخلفت عديد الشهداء، إضافة الى تزايد عدد التونسيين الذين تحولوا الى بؤر التوتر، والذين بلغ عددهم حسب إحصائية لوزارة الداخلية 2929 شخص، إلى جانب منع 17 ألف شخص من السفر منذ سنة 2013.

ولمواجهة هذه الظاهرة تمّ احداث اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب لدى رئاسة الحكومة منذ سنة 2015 وفقا للفصل 66 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 07 أوت 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال. وضبط الأمر الحكومي عدد 1777 لسنة 2015 المؤرخ في 25 نوفمبر 2015 اجراءات تنظيمها وطرق سيرها لتنتقل فعليا في نشاطها يوم 22 مارس 2016 بعقد اجتماعها الاول بإشراف السيد رئيس الحكومة. هذا و تضمّ اللجنة 19 عضوا يمثلون مختلف الوزارات والهيكل الوطنية المرتبطة بصفة مباشرة أو غير مباشرة بمكافحة الإرهاب، ويرأس اللجنة ممثل عن رئاسة الحكومة، وينوبه عضو ممثل عن وزارة العدل ويعمل كلاهما بالتفرغ كامل الوقت. وتأمين رئاسة الحكومة الكتابة القارة للجنة.

وأثناء مداخلته، استعرض السيد مختار بن نصر (رئيس اللجنة) أهم الأدوار والمهام التي تلعبها هذه اللجنة ومنها المهام الاستراتيجية والمتمثلة في :

- إصدار المبادئ التوجيهية الكفيلة بالتوقي من الإرهاب ومكافحته والمساعدة على وضع البرامج والسياسات التي تهدف إلى منع الإرهاب.
  - إعداد دراسة وطنية تشخص ظاهرة الإرهاب وتمويله والظواهر الإجرامية المرتبطة بها وتقييم مخاطرها وسبل مكافحتها وتحدد الأولويات الوطنية في التصدي للظاهرة
  - المساهمة في تنشيط البحوث والدراسات لفهم الظاهرة ولتحديث التشريعات المنظمة للمجالات ذات الصلة بالإرهاب بما يحقق تنفيذ برامج الدولة في التصدي للظاهرة.
- وأبرز أن اللجنة تقوم كذلك بمهام تحسيسية، وتتمثل في نشر الوعي الاجتماعي بمخاطر الإرهاب من خلال حملات تحسيسية وبرامج ثقافية وتربوية وإصدار بلاغات وأدلة ونشريات وإقامة الندوات والمؤتمرات تكون موجهة لجميع فئات المجتمع قصد دعم اليقظة وتعزيز الثقة وبناء القدرة على التصدي.
- إضافة الى ذلك تضطلع اللجنة بمهام تنسيقية، ومنها تيسير الاتصال بين مختلف الوزارات وتنسيق جهودها في المجالات ذات الصلة بالوقاية من الإرهاب، كتتنسيق ومتابعة الجهود الوطنية في مجال تطبيق إجراءات حماية الأشخاص المعنيين بالحماية على معنى الفصل 71 من قانون عدد 26 لسنة 2015. إضافة الى التنسيق مع المصالح المعنية لتوفير المساعدة الطبية والاجتماعية والقانونية لفائدة ضحايا الإرهاب لضمان التعافي الجسدي والنفساني وتيسير إعادة إدماجهم في المجتمع.

وأوضح أن من مشمولات اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب المهام التنظيمية والاستشارية، حيث تقوم اللجنة بمتابعة وتقييم تنفيذ قرارات الهيكل الأممية المختصة ذات الصلة بمكافحة الإرهاب في إطار حرص تونس على الوفاء

بالتزاماتها الدولية ودعم المجهود الدولي في مكافحة الإرهاب، واتخاذ قرارات في تجميد أموال الأشخاص والتنظيمات المدرجة باللوائح الأممية المعدة من طرف لجنة العقوبات التابعة لمجلس الأمن (القرار 1267)، واتخاذ قرار في تجميد أموال الأشخاص والتنظيمات التي تبين للجنة ارتباطها بالجرائم الإرهابية (اللجنة مطالبة بتحديد أسماء الأشخاص والتنظيمات الموجودة بتونس والمشتبه في ارتباطها بالجرائم الإرهابية وتعميمها على السلط الإدارية والمؤسسات المالية).

أما في ما يتعلق بالمهام الاستشارية، أبرز أن اللجنة تبدي الرأي في مشاريع النصوص القانونية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وتقتراح تصورات عملية لتنفيذ البرامج والسياسات للجهات الحكومية دعماً للمجهود الوطني في مجال التوقي من الإرهاب ومكافحته.

وخلال العرض تم التعرف على الخطوط العريضة للاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف والإرهاب والتي تهدف الى ضمان رؤية واضحة ومشاركة بين جميع المتدخلين تنسجم مع المجهود الوطني في مجال مكافحة الإرهاب مقابل تطوير القدرات الوطنية لمجابهته ضمن معالجة شاملة ومتعددة الأبعاد وذلك ضمن أربعة ركائز وهي:

#### 1. الوقاية:

- التوقي ومقاومة كل أشكال التطرف وومنع استقطاب العناصر الإرهابية وحرمانها من الوسائل التي تمكنها من تنفيذ مخططاتها
- تحديد العوامل المساهمة في انتشار التطرف العنيف والعمل على معالجتها والتصدي لعمليات الاستقطاب بقصد تنفيذ هجمات إرهابية
- معالجة العوامل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والفكرية التي تغذي الإرهاب من خلال ضبط الخيارات السياسية والاقتصادية الناجعة،
- تعزيز دور المرأة في الوقاية من التطرف والإرهاب
- تعزيز ثقافة الحوار ونشر مبادئ التربية الشاملة وتعميم ثقافة التسامح والاعتدال وقبول الآخر وتطوير خطاب ديني معتدل ومتسامح،
- التوقي من استقطاب عناصر جديدة عن طريق اللأنترنات،
- التوقي من التطرف العنيف داخل السجون وأماكن العبادة،
- اتخاذ التدابير اللازمة لاستباق وكشف تحركات المجموعات الإرهابية والتصدي لظاهرة المقاتلين الأجانب،

#### 2. الحماية

- حماية المواطنين والمنشآت والأهداف الحساسة من العمليات الإرهابية والحد من مخلفاتها وذلك بتأمين الحدود ووسائل النقل والبنية التحتية:
- إعداد خطة لحماية الأهداف الحساسة،
- مراقبة وسائل الاتصال الحديثة في كنف احترام حقوق الانسان وحماية الحياة الخاصة للمواطنين،

- مكافحة الاستعمال والتداول والنقل غير المشروع للبضائع والمواد الاستراتيجية والتي يمكن استغلالها لأغراض إرهابية أو لصنع متفجرات،
- إصدار وثائق هوية وسفر مؤمنة وإحكام مراقبة تحركات الأشخاص وتنقلاتهم عبر الحدود
- مراقبة تمويل الجمعيات والمنظمات غير الربحية وعمليات التمويل وتحويل الأرصدة المرتبطة بالإرهاب،
- تدعيم منظومة الرقابة والمراقبة عبر الحدود لضمان حماية المطارات والموانئ البحرية والمعابر البرية،
- تعزيز التشريعات المتعلقة بحماية ومساعدة ضحايا الإرهاب،
- رصد تحركات وتنقلات المجموعات الإرهابية.

### 3. التتبع

- منع الإرهابيين من التخطيط للعمليات الإرهابية وتنفيذها مع ضمان تقديم مرتكبها للعدالة، وذلك من خلال تطوير وتعزيز القدرات البشرية واللوجستية للدولة في ملاحقة الأفراد والجماعات الإرهابية
- تدعيم القدرات على مستوى التشريع الوطني في مجال مكافحة الإرهاب،
- دفع التعاون القضائي على الصعيدين الإقليمي والدولي،
- الاستفادة من الخبرة والتجارب المقارنة في مجال الاستعلام والاستخبار،
- الاستخدام الأفضل لمنظومة توزيع سجلات وقوائم المطلوبين،
- منع الإرهابيين من حيازة الأسلحة الخفيفة،
- تحديد وكشف العناصر المفتش عنها.

### 4. الرد

- الاستعداد لمواجهة تداعيات العمل الإرهابي والتقليص من مخلفاته
- بعث وحدة قازة وقادرة على التحرك والتصرف في الأزمات،
- بلورة استراتيجية اتصالية للأزمة،
- - تعزيز التعاون الإقليمي والدولي في مجال تبادل المعلومات،
- مساعدة ومساندة ضحايا الارهاب وذلك بتأمين التعويضات المالية والمعنوية،
- حماية الشهود،
- متابعة المشبوه فيهم واحالة المتهمين على القضاء،
- احترام الحقوق الأساسية للموقوفين.

وأضاف العميد مختار بالنصر أنه لتنفيذ هذه الاستراتيجية شرعت الوزارات في إعداد خطط العمل القطاعية بعد أن تمّ تكوين الإطار في الغرض وتم اعداد دليل إجراءات لاعتماد منهجية موحدة لخطط العمل وتوزيعه على كل الوزارات .

وعلى هذا الأساس أصبحت جلّ المخططات جاهزة في جويلية 2018، وانطلقت الوزارات كلّ في مجال اختصاصها في تنفيذ الاستراتيجية من خلال برامج محددة.

من ثمة تطرق الى وجود شراكات ومجالات للتعاون بالنسبة للجنة الوطنية لمكافحة الارهاب، سواء كان التعاون ثنائيا، أو متعدّد الأطراف أو تعاون مع المبادرات الخاصة أو مع منظمات المجتمع المدني.

#### 1. على مستوى التعاون الثنائي:

##### ■ الاتحاد الأوروبي

- المشاركة في أشغال اللجنة الفرعية للعدل والأمن في إطار اتفاق الشراكة بين تونس والاتحاد الأوروبي
- دعم وتنسيق مبادرات منظمات المجتمع المدني في مجال الوقاية من التطرف العنيف
- البحث العلمي ومكافحة الإرهاب

##### ■ فرنسا:

- ابرام مذكرة تفاهم مع اللجنة الوزارية المشتركة الفرنسية للوقاية من الجناح والتطرف وإرساء فريق عمل مشترك يجتمع سنويا.
- بتركيز منظومة وطنية للوقاية والإشعار والتعاطي مع وضعيات التطرف. وتم في هذا الإطار تنظيم ملتقى تونسي فرنسي في مجال الوقاية من التطرف العنيف بولاية القيروان في الفترة من 5 إلى 6 ديسمبر 2018،

#### 2. التعاون متعدد الأطراف – منظومة الأمم المتحدة

##### ■ المديرية التنفيذية للجنة الأمامية لمكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب (CTED)

- تعزيز قدرات السلطات التونسية المختصة في مجال تركيز المنظومة الوطنية لتجميد أموال وأصول الإرهابيين
- تعزيز انخراط المجتمع المدني والقطاع الخاص في تنفيذ القرارات الأمامية عدد 1624 لسنة 2015 و2178 لسنة 2014 لمجلس الأمن.

##### ■ البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة (UNDP)

- الانطلاق في مشروع "التوقي من التطرف العنيف من خلال مقاربات إنمائية مبنية على حقوق الإنسان" بتاريخ 10 ماي 2018: يحظى هذا المشروع بتمويل سويسري بـ 3 ملايين دولار يهدف إلى دعم اللجنة وجهازها الإداري من جهة ولتطوير القدرات الوطنية في مجال التوقي من التطرف العنيف وخاصة على المستوى المحلي، من خلال اشراك مختلف الأطراف الفاعلة بما في ذلك القطاع الخاص والمجتمع المدني.

##### ■ مكتب مكافحة الإرهاب (UNOCT) وذلك بالعمل على برنامج مشترك بين اللجنة ومنظومة الأمم المتحدة

للقاية من التطرف العنيف يرتكز على:

- لمرافقة على تنفيذ خطط العمل الوزارية الخاصة بالوقاية في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية

- وضع إطار للإحاطة بضحايا الإرهاب
- تركيز آلية وطنية لتكوين الممارسين من القطاع العام والخاص والجمعياتي في مجال الوقاية من التطرف العنيف

3. المبادرات الخاصة - المؤسسات المنبثقة عن المنتدى العالمي لمكافحة الإرهاب

#### GCTF

- مركز هداية الدولي لمكافحة التطرف العنيف: يتم التعاون أساسا في بناء قدرات المؤسسات التونسية في مجال التعاطي مع عودة المقاتلين الأجانب والتعامل مع التطرف في علاقة بالطفولة.
- الصندوق العالمي لإشراك المجتمعات المحلية ومساعدتها على الصمود GCERF:
- المعهد الدولي للعدالة وسيادة القانون: المشاركة في التظاهرات التي ينظمها المعهد.

وتتمثل المبادرة الخاصة في آلية التعاون والتنسيق العسكري والأمني بين تونس ومجموعة الدول « G7+7 »

كما أولت اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب اهتماما كبيرا لشراكتها مع مختلف مكونات المجتمع المدني فعلى المستوى المحلي حرصت على تشريك الجمعيات في أنشطتها.

وأثناء النقاش تساءل الأعضاء عن وجود تصوّر متابعة وتقييم هذه الاستراتيجية وعن وجود دراسات توضح هذه الظاهرة بدقّة باعتبار أن هذا الأمن من شأنه أن يكون مرجعية علمية في فهم الظاهرة الارهابية من حيث المنشأ وكيفية استقطاب الارهابيين.

وتطرق بعض الأعضاء إلى الاستراتيجية التواصلية الأداء الاعلامي لينسجم مع الخطة الاستراتيجية لمكافحة الارهاب، وفي هذا السياق دعا النواب الى مزيد أخذ الحذر في خصوص التسريبات الاعلامية التي من شأنها الإضرار بالمجهود الأمني في ضل تأثير سيطرة هاجس السبق الاعلامي على موجبات مقاومة آفة الارهاب. من جهة أخرى أشار عدد من النواب الى الدور الاستشاري الذي تلعبه هذه اللجنة، ومدى مشاركة أعضائها في مشروع القانون الأساسي المتعلق بتنظيم حالة الطوارئ المعروف حاليا على أنضار المجلس، خاصّة وأنه يعتبر من ضمن الوسائل التي تعتمدها الدولة للردّ على التهديد الارهابي.

وتحدّث البعض الآخر الى مسألة العائدين من بؤر التوتر ومأل الأطفال الذين رافقوا أولياءهم أو ولدوا في بؤر التوتر، متسائلين عن السياسة التي ستنتهجها الدولة إزاءهم.

وفي سياق متصل تساءل النواب على مدى التنسيق الاقليمي مع الدول المجاورة في خصوص الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الارهاب خاصّة وأن ما تعيبه المنظمات الدولية على البلاد التونسية يتمثل أساس في غياب التنسيق مع الدول المجاورة.

وفي تفاعله مع مختلف التدخّلات أكد العميد مختار بالنصر أنه لا بد من وضع استراتيجية اتصالية على المستوى الوطني، خاصة وأن الأخطاء الاتصالية أحيانا تنسف كل العمل الذي تنجزه الدولة في مجال مقاومة الارهاب. وأكد على ضرورة وجود خلية اعلامية تعمل مباشرة مع الوزارات .

وأضاف أن القطع مع الارهاب يستوجب انتهاج وسائل جديدة تعتمد بالأساس على استراتيجية الاستباق.

وفي ما يتعلق بالحاضنة الشعبية أكد العميد أنه فعليا لا توجد حاضنة وأن الاشكال الوحيد يطرح في الحواضن الصغرى المتركزة فعلا في الأماكن القريبة للجبال باعتبار أن الجميع يعرفون بعضهم البعض في تلك المناطق.

وحول اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب، أكدت السيدة نائلة الفقي أنه عند تكوين اللجنة، كان من أؤكد الأولويات إصدار الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الارهاب وهي التي تم استكمالها لاحقا وتوزيعها على كافة الوزارات لإبداء الرأي فيها. وأضافت أنه ولئن لم تتم استشارة مجلس نواب الشعب في البداية إلا أنه عندما صدرت الاستراتيجية في شكلها النهائي تم توزيعها على جميع السلط بم في ذلك مجلس نواب الشعب.

وأضاف المتدخلون أن مسيرة اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب انطلقت بوجود 56 مشروع وطني، ونتج عنها وجود رؤيا جديدة للدفاع تركز بالأساس على المستوى الثقافي.

وتطرقوا إلى السبب الرئيسي وراء انتشار ظاهرة الارهاب مؤكدين أن كافة الدراسات تؤكد أن الفقر والتمهيش ولئن اعتبر سببا مكملا إلا أنهما ليسا وراء انتشار هذه الظاهرة وإلا لكان الارهاب قد انتشر منذ الستينات. وردا عن السؤال المتعلق بسبب انتشار الارهاب بعد الثورة ومع ظهور الحريات، أجاب العميد مختار بالنصر أن ذلك الأمر مرده بالأساس ظهور تيارات عديدة تنادي باتجاهات مختلفة، مما نتج عنه وجود تطرف فكري ينادي بفرض نظام سياسي معين على المجتمع التونسي، إلا أنه أمكن لتونس في ظرف وجيز تفكيك نظام أنصار الشريعة وهو ما يعد سيطرة فعلية على الارهاب باعتبار أن عددا كبيرا منهم متواجد حاليا بالسجون. أما عن الارهابيين المتواجدين بالسجون فهم بالأساس مجموعات صغيرة معروفة بالاسم وكل ما تم مسك عنصر من العناصر يتم تشطيب اسمه من القائمة.

في ما يتعلق بالدراسات التي تم اجرائها أضاف المتدخلون أن اللجنة الوطنية لمكافحة الارهاب بادرت بإجراء مقابلة مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتم امضاء اتفاقية بين الطرفين لإمضاء دراسات علمية وهي دراسات تنجز على الميدان ومع مختصين، وتم في هذا الإطار أخذ ولاية المدنين كعينة لإجراء الدراسات باعتبارها تتضمن مؤشرات تبين المجموعات التي يوجد ضمنها استقطاب. واعتبر المتدخلون أن التجربة مع وزارة التعليم العالي تعتبر ممتازة.

وفي ما يتعلق بالعائدين من بؤر التوتر، أوضح المتدخلون أن عددهم يبلغ 800 شخص منهم من يوجد بالسجون ومنهم من يوجد في الإقامة الجبرية مؤكدين أن الاشكال يطرح خاصة بالنسبة لمن يدخل بطريقة سرية.

أما في ما يتعلق بالعلاقة مع الجانب التنفيذي أوضح أعضاء اللجنة أن دور اللجنة هو بالأساس دور وقائي، وعلى هذا الأساس فهي تتقدم بالاقتراحات والخطط وآليات التنفيذ، كما قامت كذلك بتكوين عدد من الإطارات . وأضافوا أن آليات اللجنة تستوجب فعلا وجود خلايا عمل. ويوجد حاليا أربعة خلايا منبثقة عن اللجنة وهي: خلية

تجميد الأموال وخليّة الشهداء والجرحى ضحايا الإرهاب وخليّة العائدين من بؤر التوتّر بما فيهم الأطفال، وأخيرا منظومة الرّصد والإشعار المبكّر.

وفي تفاعل مع أحد الأعضاء حول التطرّف والتطرّف العنيف، أجاب العميد مختار بن نصر أن هناك فرق بين الحالتين، خاصّة في ظل غياب تعريف للإرهاب باعتباره مفهوم يخضع أساسا لرؤية سياسية. ويكمن الاختلاف في المقاربة التي تعتمدها الدول في تعريفها للإرهاب، باعتبار أن الدول تعرّف الارهاب من خلال الأعمال التي من شأنها أن تعتبر أعمال ارهابية. وأضاف أن مصطلح التطرّف فحسب يحيل على الدول التي تعتبر التطرّف تهديدا، في حين أن التصدّي للتطرّف العنيف يتم تعريفه حسب مقاربة مبنية على حماية حقوق الانسان حتى لا تتم إحالة الأمر على مقاربة عسكرية. وأضاف أنه لو كان من الممكن لقاموا بتغيير تسمية اللجنة باعتبارها لا تكافح الإرهاب وإنما التطرّف مع التأكيد على أن دورها وقائي بالأساس.

اثر ذلك وتفاعلا مع تدخلات بعض النواب حول دور اللجنة في ما يتعلّق بالعائدين من بؤر التوتّر، أجابت السيدة نائلة الفقي أن دور اللجنة يتمثّل كذلك في متابعة القرارات الأممية لمكافحة الارهاب بما في ذلك القرارين 2172 و2396. وتطرّقت أنه منذ 2017 مع انهيار داعش شهدت عديد الدول موجة عودة من بؤر التوتّر، ولم يتعلّق الأمر فحسب بالتحاق العائدين ببلدان المنشأة. وفي هذا الإطار قامت اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب بالإطلاع على التجارب الدولية في هذا المجال. علما وأنه لا يوجد أي دولة نجحت على أحسن وجه في التعامل مع الأمر. وقامت اللجنة بالتالي بلقاءات مع مختلف مكوّنات المجتمع المدني ووسائل الإعلام مؤكّدين أن مسألة التعامل مع العائدين من بؤر التوتّر لا يحكمها خيار الدول وإنما تحكمها الالتزامات الدولية ودستور البلاد.

وأضافت أنه يوجد ثلاثة محاور ينبغي التركيز عليها في هذا الإطار تتمثّل في: إحالة العائدين على القضاء لتقدير خطورة أفعالهم ومحاسبتهم، ومسألة الفضاء السجني وحماية المحيطين بهم ومنعهم من استقطاب مساجين الحق العام، والرعاية اللاحقة للحد من خطورتهم. خاصّة وأن الهدف في هذه المرحلة لم يعد الأشخاص الارهابيون في حدّ ذاتهم وإنما حماية المجتمع المحيط بهم من خطر الاستقطاب.

تطرّقت أثر ذلك إلى الأطفال العائدين من بؤر التوتّر مشيرة إلى أنها الفئة التي تطرح صعوبة فعلية، باعتبارها تتكوّن من 80% من الأطفال دون سن السادسة، وهم ليسوا مرسمين وليس لديهم مضامين ولادة. وأضافت أنهم يشكّلون هاجسا كبيرا باعتبارهم قد يكونوا شاهدوا عمليات التقتيل أو خضعوا إلى عمليات تدريبية. وأضافت أن اللجنة قامت بتحديد المؤسسات المتداخلة في علاقة بالطفولة للتعامل مع هذه الوضعيات مؤكّدة أنه لا زال هنالك الكثير من الجهد الذي يتطلّب بذله في هذا الموضوع. وأضاف السيد مالك كشلاف أنه توجد اليوم شبكة وطنية للمؤسسات المدربيّة للتعامل مع هؤلاء الأطفال في مسائل التطرّف والعودة. كما تم العمل على وضع مقاربة وطنية في هذا الشأن.

وفي إجابة على العدد الفعلي للإرهابيين اليوم، أوضح العميد بالنصر أنه يصعب ايوم تحديد العدد بالضبط رغم وجود رصد دقيق حول هذا الأمر، وأضاف أن الاشكالية تطرح بالأساس لكون العناصر الموجودة متحركة بين



الحدود التونسية والجزائرية، مؤكّدا وجود تنسيق مع الجزائر حول الموضوع. ويبقى الأهمّ أنه تم إضعاف هذه العناصر على مستوى القيادات. وأضاف أن الكثير من الارهابيين قاموا بتغيير أسمائهم وجنسياتهم وجوازات سفرهم، إلّا أن وزارة الداخلية اتخذت الاجراءات اللازمة بالتعرّف عليهم من خلال تعريف الحمض النووي. وختم تدخّله بالتأكيد على أن الدولة اليوم تحتاج إلى دراسة وطنية حول الوضع في تونس تكون مبنية على أسس علمية لمعرفة الواقع لا على مجرد تكهنات.

مقرّرة اللجنة

خنساء بن حراث

رئيس اللجنة

عبد اللطيف المكي